

المملكة العربية السعودية جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بأحد المسارحة تحت إشراف: المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربعي رقم التسجيل: (٣٣٤٨)

دليل إجراءات الإبلاغ عن الاشتباه في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب







المملكة العربية السعودية جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بأحد المسارحة تحت إشراف: المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي رقم التسجيل: (٣٣٤٨)

المحتويات

۲	لا مة	مقد
۲	ر. التعريفات الأساسية	أولا
۲	ياً: مراحل الإبلاغ عند الاشتباه	ثاذ
۲	١. الاكتشاف المبدئي:	١
۲	٢. التقييم الداخلي للاشتباه:	1
٣	٣. اتخاذ القرار بالإبلاغ:	v
٣	٤. الإبلاغ إلى الجهات المختصة:	į
٣	ثاً: آليات عدم تنبيه المتبرع أو المستفيد	ثال
	١. التعامل الحذر:	
٣	 ٢. الاستمرار في تقديم الخدمة بشكل طبيعي:	1
٣	٣. السرية في التعامل:	v
£	واً: التابعة بعد الابلاغ	
٤	۱. رصد مستمر:	١
٤	٢. التقارير الدورية:	1
٤	، التفارير الدورية: مساً: الحماية القانونية للموظفين	خا
٤	دساً: التدريب والتوعية	ساد
	۱. برامج تدریبیة: ۲. برامج تدریبیة:	١
٤	٢. التوعية بالمسؤوليات:٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	1
٥	بعاً: التحديث الدوري للدليل	ساد
ل حعية غير معرفة.	ينا: نموذج بلاغ سرى عن عملية مشتبه بها	ثام

المملكة العربية السعودية



جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بأحد المسارحة تحت إشراف: المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي رقم التسجيل: (٣٣٤٨)

مقدمة

يهدف هذا الدليل إلى توجيه موظفي الجمعية الخيرية حول كيفية التعامل مع حالات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بما يتوافق مع نظام مكافحة غسل الأموال ولائحته التنفيذية ونظام جرائم الإرهاب ولائحته التنفيذية. يحتوي الدليل على آليات دقيقة لضمان عدم تنبيه المتبرعين أو المستفيدين أثناء تنفيذ هذه الإجراءات.

أولاً: التعريفات الأساسية

- غسل الأموال: عملية تحويل الأموال المكتسبة بطرق غير قانونية إلى أموال تبدو مشروعة من
 خلال استخدام وسائل مثل التبرعات أو الأنشطة الخيرية.
- تمويل الإرهاب: تقديم أي دعم مالي بشكل مباشر أو غير مباشر لشخص أو منظمة تقوم بأعمال إرهابية تحت غطاء التبرعات أو الأنشطة الإنسانية.
- المتبرع/المستفيد المشتبه به: الشخص الذي تثير أنشطته أو تبرعاته شكوكًا حول ارتباطها
 بعمليات غسل الأموال أو تمويل الإرهاب.

ثانياً: مراحل الإبلاغ عند الاشتبام

١. الاكتشاف المبدئي:

- مراقبة الأنشطة والتبرعات؛ على موظفي الجمعية مراقبة التبرعات والأنشطة التي تبدو غير معتادة أو غير متوافقة مع الأهداف الخيرية، مثل التبرعات الكبيرة غير المبررة أو تحويلات مالية غير متناسبة مع وضع المتبرع أو المستفيد.
- تحليل البيانات؛ استخدام الأنظمة الداخلية لتحليل التبرعات والأنشطة لضمان اكتشاف أي أنماط غير طبيعية قد تشير إلى عمليات غسل أموال أو تمويل إرهاب.

٢. التقييم الداخلي للاشتباه:

- جمع المعلومات: يقوم الموظف المسؤول بجمع المعلومات حول التبرع أو النشاط المشتبه به دون إبلاغ المتنبد.
- التقييم الأولي: تقديم تقرير مفصل إلى مدير الامتثال أو وحدة التحريات المالية الداخلية للجمعية، يتضمن تحليلاً أوليًا للاشتباه ويحدد درجة المخاطر.

المملكة العربية السعودية



جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بأحد المسارحة تحت إشراف: المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي رقم التسجيل: (٣٣٤٨)

٣. اتخاذ القرار بالإبلاغ:

- مراجعة الإدارة: يقوم موظف الالتزام بمراجعة التقرير وتقييم مدى خطورة الوضع، ويقرر ما إذا كان يجب تقديم بلاغ إلى الجهات المختصة.
- التنسيق مع وحدة التحريات؛ قبل الإبلاغ الخارجي، يتم التنسيق مع وحدة التحريات المالية داخل الجمعية لضمان دقة المعلومات وسريتها.

٤. الإبلاغ إلى الجهات المختصة:

- تقديم البلاغ: في حال تأكد الاشتباه، يُقدَّم البلاغ بشكل رسمي وسري إلى وحدة التحريات المالية أو الجهات المختصة الأخرى وفقًا للإجراءات المتبعة.
- محتويات البلاغ: يتضمن البلاغ جميع التفاصيل المتعلقة بالتبرع أو النشاط المشتبه به، مثل اسم المتبرع أو المستفيد، طبيعة النشاط، الوثائق الداعمة، وأي معلومات أخرى ذات صلة.

ثالثاً: آليات عدم تنبيه المتبرع أو المستفيد

١. التعامل الحذر:

- تجنب الاستفسارات المشبوهة على الموظفين تجنب طرح أسئلة مباشرة أو غير معتادة قد تثير شكوك المتبرع أو المستفيد حول أنه قيد المراقبة.
- عدم تقديم النصائح: تجنب تقديم أي نصائح أو مشورة قد يفهم منها المتبرع أو المستفيد أن نشاطه تحت المراقبة.

٧. الاستمرار في تقديم الخدمة بشكل طبيعي: وحدد الاستمرار في الخدمة بشكل طبيعي:

- استمرار التعامل: يجب على الموظفين الاستمرار في معالجة طلبات المتبرع أو المستفيد بشكل طبيعي، مع الحرص على عدم إظهار أي تغير في التعامل قد يثير الشك.
- التواصل العادي: الحفاظ على نمط طبيعي من التواصل مع المتبرع أو المستفيد دون إحداث أي تغيير غير مبرر في العلاقة.

٣. السرية في التعامل:

- سرية البلاغ: التأكيد على أن جميع إجراءات البلاغات إلى الجهات المختصة تتم بسرية تامة، ويجب أن تبقى هذه الإجراءات محصورة فقط على المعنيين بالأمر.
- حماية المعلومات: تأمين جميع البيانات والمعلومات المتعلقة بالمتبرع أو المستفيد المشتبه به لمنع أي تسريب غير مبرر قد يؤدي إلى كشف التحقيقات الجارية.

المملكة العربية السعودية والإرشاد وتوعية الجاليات بأحد المسارحة

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بأحد المسارحة تحت إشراف: المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي رقم التسجيل: (٣٣٤٨)



رابعاً: المتابعة بعد الإبلاغ

١. رصد مستمر:

- متابعة الأنشطة؛ الاستمرار في مراقبة نشاط المتبرع أو المستفيد بعد الإبلاغ لضمان عدم تكرار الأنشطة المشبوهة، والتأكد من استمرارية التعامل وفقاً للمعايير القانونية.
- تحليل النتائج: مراجعة النتائج التي تصل من الجهات المختصة وتحديث السجلات الداخلية بناءً على التطورات الجديدة.

٢. التقارير الدورية:

- رفع التقارير للإدارة؛ تقديم تقارير دورية للإدارة العليا في الجمعية حول الحالات التي تم الإبلاغ عنها، والإجراءات التي تم اتخاذها.
- مراجعة داخلية: إجراء مراجعة داخلية دورية للتأكد من أن جميع الإجراءات تمت وفقاً للدليل وللقوانين المعمول بها.

خامسا: الحماية القانونية للموظفين

- حماية المبلغين؛ يضمن الدليل توفير الحماية القانونية للموظفين الذين يبلغون عن حالات الاشتباه، بما في ذلك حماية هوياتهم وضمان عدم تعرضهم لأي نوع من الانتقام.
- الاستشارة القانونية: توفير استشارات قانونية للموظفين عند الحاجة لمساعدتهم في التعامل مع حالات الاشتباه وفقاً للإجراءات القانونية.

سادساً: التدريب والتوعية الحودو الشارة كية التاتا التراب والتوعية الحودوالشارة كية التاتات

Society for Call & Communities Guidance at Ahad almasarha

۱. برامج تدریبیة:

- تدريب مستمر: تنظيم دورات تدريبية دورية للموظفين حول كيفية التعرف على عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتعامل معها وفقاً للإجراءات القانونية المعمول بها.
- ورش عمل: عقد ورش عمل تتضمن سيناريوهات عملية تساعد الموظفين على فهم كيفية تطبيق الدليل في المواقف الفعلية.

٢. التوعية بالمسؤوليات:

- توضيح المسؤوليات: توعية الموظفين بمسؤولياتهم الأخلاقية والقانونية فيما يتعلق بالإبلاغ عن الأنشطة المشبوهة ودورهم في حماية الجمعية.



المملكة العربية السعودية جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بأحد المسارحة تحت إشراف: المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي رقم التسجيل: (٣٣٤٨)

- التشجيع على الإبلاغ، تشجيع الموظفين على الإبلاغ عن أي نشاط يثير الشك دون خوف من العواقب، مع التأكيد على أهمية دورهم في الحفاظ على سمعة الجمعية.

سابعاً: التحديث الدوري للدليل

- مراجعة سنوية: إجراء مراجعة سنوية للدليل لتحديثه وفقًا لأي تغييرات في التشريعات أو بناءً على الحالات التي تم التعامل معها.
- إشراك الخبراء: التعاون مع خبراء قانونيين وماليين لضمان أن الدليل يتماشى مع أحدث المتطلبات والمعايير القانونية.





المملكة العربية السعودية جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بأحد المسارحة تحت إشراف: المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربعي رقم التسجيل: (٣٣٤٨)

نموذج الاشتباه:

السادة الإدارة العامة للتحريات المالية برئاسة أمن الدولة سلمهم الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

نرفق لكم بلاغنا عن عملية مالية مشتبه بها، آمل الاطلاع واتخاذ ما ترونه.

مضمون البلاغ										
تمويل إرهاب					غسيل أموال	نوع البلاغ				
أخرى		، بنكي	تحويل		تبرع مباشر					
			داخلي			شيك	نوع العملية			
			خارجي			نقد				
الوقت						التار	73 .1 \$4 . 5 . 5 . 7			
	تاريخ تنفيذ العملية									
نوع العملية			كتابة		رقماً	:1.*1				
		المبلغ								
البنك			** 4 6/ */* 4							
		٠٠٠٠ ١٠٠٠ کې	حساب منفذ العملية							
رقم الجوال			قم الهوية			الاسم	73 (.4. 5.5.			
							منفذ العملية			
		1			•		أسباب الاشتباه			



المملكة العربية السعودية جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بأحد المسارحة تحت إشراف: المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي رقم التسجيل: (٣٣٤٨)

اعتماد مجلس الإدارة:

اعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة في اجتماعه الرابع بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٢١م



جَعِيَّة الرَّفِي الرَّفِيِّ الرَّفِيِّ اللَّهِ المَّالِمُ اللَّهِ اللَّهُ اللَّاللَّ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّا

Society for Call & Communities Guidance at Ahad almasarha

